رابط المادة على منصة باحث

"تابع" فتاو نور على الدرب

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 883

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم الى لقاء مبارك من برنامج نور على الدرب - 00:00:02

ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين بالقصيم وخطيب وامام الكبير في مدينة عنيزة في مطلع هذا اللقاء نرحب بكم فضيلة الشيخ فاهلا ومرحبا. مرحبا بكم واهلا - 00:00:22

على بركة الله نبدأ هذه الحلقة برسالة وصلت من المستمعة من سوريا المستمعة هاء عين قاف حقيقة رسالتها طويلة وحاولت ان اقوم باختصارها ولكن الجمل مترابطة والفقرات مهمة تقول مشكلتي يا فضيلة الشيخ بانني تزوجت منذ ثلاث سنوات ولدي طفلين وزوجي لا يصلي ولا يصوم. وانا والحمد لله - 00:00:41

محافظة على صلواتي وصيامي وقد نصحت زوجي بالصلاة والصيام لكنه يرفض. وبعد جهد مني بدأ بالصوم فقط دون الصلاة ورجوته ان يصلي ولكنه يرفض الصلاة البتة. انني اكرهه لعدم صلاته والقيام بامور الدين - 00:01:09

هو غير مبالي وغير طاهر دائما. وعندما يطلبني ارفض ذلك لشدة كرهي له وهو لا يعاملني بالحسنى. نصحته كثيرا ان يطهر نفسه. وان يتوضأ ويقرأ في كتاب الله جل جلاله. عسى ان يشرح الله - 00:01:29

للاسلام لا اجد منه الا الرفض وهو يسب الدين ولا يتحمل مسؤولية بيته وزوجته وطفليه. فانا عندما اطلبوا شيء من لوازم البيت اقوم بخياطة الملابس وابيعها للناس مقابل بعض النقود فقد رفظ ان يبحث عن - 00:01:47

اضافي بعد الدوام في وظيفته طلبت منه الطلاق وصرحت بشدة كره له فرفض الطلاق وقال ان قمت بتطليقك لن اعطيك البنات ولا شيء من في المنزل مع انني قمت بشراء اثاث المنزل من ذهب ومن صيغ بعته واشتريت به هذا الاثاث ولا ادري ماذا افعل يا فضيلة الشيخ فقد - 00:02:08

لزمت بيت اهلي مرتين ولكن لا احد يحل لي مشكلتي معه فهو لم يتغير ولن يتغير. ارجو ان ترشدوني ماذا افعل؟ وهل شرع يصرح بان البنات واثاث البيت من حقي ام لا؟ وهل انا اثمة ان طلبت الطلاق؟ ارجوكم ان ترشدوني الى ما هو خير لي - 00:02:34

بناتي وان كان بالامكان ان تطرحوا مشكلتي على فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين امام المسجد الكبير في مدينة عنيزة. ارجو الرد السريع لانني في دوامة من امري انني استمع الى هذا البرنامج الذي الذي نجد فيه الطمأنينة والاستقرار. برنامجكم نور على الدرب الذي نتابعه دائما. جزاكم الله خير - 00:02:54

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قبل الاجابة على هذا السؤال اود ان وبين لاخواني المستمعين ان الصلاة اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين - 00:03:17

وان تركها كفر مخرج عن الملة وذلك لادلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واقوال الصحابة رضي الله عنهم اما من كتاب الله فقد قال الله سبحانه وتعالى - 00:03:39

عن المشركين فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين ونفصل الايات لقوم يعلمون فهذه الاية تدل على انه على ان المشركين لا يكونوا اخوة لنا في الدين الا اذا تابوا من الشرك - 00:04:06

واقاموا الصلاة واتوا الزكاة ومن المعلوم ان الشرط بل ومن المعلوم ان الحكم المعلق على شرط ينتفي بانتفاء هذا الشرط فالاخوة في الدين لا تكون الا باجتماع هذه الامور الثلاثة - 00:04:25

التوبة من الشرك واقام الصلاة وايتاء الزكاة واذا لم يكن او اذا لم تتوافر هذه الثلاثة لم يكونوا اخوانا لنا في الدين ولا تنتفي الاخوة في الدين الا بالكفر لا تنتفي الاخوة في الدين - 00:04:46

بالمعاصي وان عظمت ولهذا قال الله تعالى في اية القصاص بمن قال فيمن قتل مؤمنا عمدا قال عز وجل فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداق اليه باحسان - 00:05:08

فجعل الله سبحانه وتعالى القاتل تخلي المقتول مع انه فعل كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب وقال سبحانه وتعالى في الطائفتين المقتتلتين وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله - 00:05:30

فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم وهذا يدل على ان الاخوة بالدين لا تنتفي بالمعاصي وانما تنتفي بالكفر وعليه فالذي - 00:05:54

لا يقيم الصلاة ليس مسلما بل هو كافر لان الله سبحانه وتعالى رتب الاخوة في الدين على اقام الصلاة واما من السنة ففي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه - 00:06:16

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة وفي السنن من حديث بريدة بن حصيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة - 00:06:35

فمن تركها فقد كفر واما اقوال الصحابة فقد قال عبد الله بن شقيق كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة وهذا شبه اجماع من الصحابة - 00:06:50

رضي الله عنهم ولهذا حكى اجماعهم جماعة من اهل العلم ومنهم الامام المشهور اسحاق بن راهوية والمعنى ايضا يؤيد هذا فان رجلا لا يصلي ما مع اهمية الصلاة في دين الله - 00:07:09

وكونها عمود الاسلام وسهولة القيام بها دليل على انه ليس في قلبه شيء من الايمان اذ لو كان في قلبه شيء من الايمان ما ترك هذه الصلاة العظيمة اليسيرة السهلة - 00:07:30

فيكون اذا كفر تارك الصلاة ثابتا بالكتاب والسنة واقوال الصحابة والمعنى الصحيح ولم يأتي احد ممن يرى انه لا يكفر بترك الصلاة بدليل ينفي كفره وغاية ما في ذلك ان الادلة التي ظاهرها عدم الكفر بترك الصلاة - 00:07:49

لا تخلو من تحت حالات اربع فاما ان لا يكون فيها دلالة اصلا واما ان تكون مقيدة بوصف يمتنع معه ترك الصلاة واما ان تكون واردة في حال يعذر فيها من ترك الصلاة - 00:08:25

واما ان تكون عامة مخصص بنصوص او تخصص بالنصوص الدالة على الكفر بترك الصلاة وبناء على ذلك فان الزوج اذا ترك الصلاة من فسخ نكاحه ولا يجوز للزوجة ان تبقى معه - 00:08:50

حتى يعود الى الاسلام ويصلي فان اصر على ترك الصلاة وجب عليها الهرب منه ولها حضانة اولادها وبنات اولادها من ذكور واناث دونه اذ ليس له حق في الحضانة ما دام قد ارتد عن دين الاسلام - 00:09:15

لان الله عز وجل لن يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا وبناء على هذا التقرير او معرفة هذا التقرير يتبين جواب هذه السائلة وان الواجب عليها ان تهرب من زوجها باي وسيلة كانت - 00:09:37

الا ان يهديه الله ويعود الى دينه لاقامة الصلاة بارك الله فيكم هذه مستمعة رمزت لاسمها بميم عين حامل الاردن بعثت برسالة تقول فيها تقدم شخصان لخطبة فتاة رضيت البنت والام بواحد ورظي الاب بالاخر. وحصل خلاف بينهما. فمن المقدم في القبول؟ افيدونا مأجورين - 00:10:04

المقدم في القبول المرأة الزوجة فاذا عينت الزوجة المخطوبة شخصا وعين ابوها او امها شخصا اخر فان القول قول المخطوبة لانها هي التي سوف تعاشر الزوج وتبقى معه حياتها وتنجب منه الاولاد - 00:10:36

نعم لو فرض انها اختارت من ليس كفئا في دينه ولا خلقه فحينئذ لا يؤخذ بتعيينها واذا ابت ان تتزوج الاخرين المرضيين في دينهم

وخلقهم الا هذا الرجل الذي رظيته - 00:11:04
وهو ليس بكفر فانها تمنع منه وتبقى وان كانت بغير زوج لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ومن ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض - 00:11:26
وفساد كبير وكذلك لو اختلف الاب والام بالخاطبين فاختارت الام واحدا واختار الاب واحدا فانه يرجع الى البنت المخطوبة في هذا الامر نعم بارك الله فيكم المستمع ايضا تقول في هذا السؤال رأى شخص في المنام بان اخر لا يعرفه يوصيه بان يتقدم لخطبة بنت فلان وهو كذلك لا - 00:11:47
وذكر له اسمه ووظيفته ووصف له هيئته. فهل هذه الرؤية صحيحة؟ ام انها اضغاث احلام؟ افيدونا ايضا لا بد ان ينظر فاذا كان الواقع يوافق هذه الرؤيا فهي رؤية حق - 00:12:20
واذا كان يخالفه او يخالف هذه الرؤيا فانها فانها اضغاث احلام وربما يضرب الملك في النوم مثلا لشخص في تزوجه بامرأة فلان ويذكر لها من ويذكر له من اوصافها ما يجعله يقدم عليها - 00:12:40
ومع هذا فلا يعتمد على ما رأى في المنام بل يبحث عنها بحثا دقيقا في اليقظة فاذا رأى انها ذات خلق ودين فليقدم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:06
تنكح المرأة لاربع بمالها وحسبها وجمالها ودينها فاظفر بذات الدين تربت يداك و انني بهذه المناسبة احب ان اوجه كلمة نصح لاولياء النساء الذين يتخذون النساء سلعا لا يزوجونهن الا من يكثر العطاء لهم - 00:13:24
ولا يهتمون بخلق الخاطب ولا بدين الخاطب وانما ينظرون الى ما يأخذونه من يده واذا كان الخاطب اكثر عطاء لهم من خاطب اخر توجوا هذا الاكثر عطاء وان كان الاول - 00:13:55
وان كان الثاني اقوى ما في دينه وخلقه ولا شك ان هذا من الخيانة وانه لا يحل للانسان ان يمنع ابنته او اخته او من له ولاية عليها من تزويجها - 00:14:16
بمن هو كفؤ في دينه وخلقه من اجل المال ولا يحل له ايضا ان يزوج ابنته او اخته او موليته من شخص ليس كفؤا في دينه وخلقه من اجل المال - 00:14:35
فانه مسئول عن ذلك يوم القيامة وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون. واعلموا انما اموالكم واولادكم فتنة وان الله عنده اجر عظيم - 00:14:51
واذا قدر ان المرأة خطبها كفء في دينه وخلقه ووافقت وامتنع الاب او الاخ فانه لا حق لهم في ذلك وتنتقل الولاية الى من بعدهم لانهم لم يقوموا بواجب الامانة - 00:15:10
التي حملهم الله اياها فاذا قدر ان ان بنتا خطبت من ابيها وابى ان يزوجها والخاطب كفؤ فلها ان تعدل عن ابيها الى اخيها ان كان صالحا للولاية او الى عمها - 00:15:40
او الى احد من عصبتها فان لم يقوم بالواجب في تزويجها فلها ان ترفع الامر الى المحكمة من اجل ان تتولى المحكمة ذلك نعم بارك الله فيكم هذا المستمع سين عين واو - 00:15:58
من سكاكا الجوف بعث برسالة يقول فيها تزوجت من دولة عربية مجاورة وزوجتي راض عنها دينا وخلقا فهي محافظة على الصلوات والصيام ومطيعة الى ابعد الحدود. لكن المشكلة تكمن في اهلها فهم لا يصلون ولا - 00:16:17
يصومون ولا يقيمون وزنا للدين. فهل يجوز ان نتصل بهم وان نزورهم؟ ام ان لي الحق في ان امنع اهلي واولادي من زيارتهم خوفا من الفتنة خاصة وان اولادي سيرافقون - 00:16:38
زوجتي في هذه الزيارة نرجو التوجيه نعم اه من المعلوم ان الذي سيعاشر الزوج زوجته فقط فاذا كانت مستقيمة في دينها وخلقها فانه لا يظره ان يكون اهلها منحرفين عن دين الله عز وجل - 00:16:54
وله في هذه الحال ان يمنعها من الذهاب اليهم اذا خاف عليها من الفتنة في دينها او خاف على اولادها من الفتنة في دينهم ولكن لو

كان يرجو للذهاب اليهم - 00:17:16
ان يستقيموا ويهديهم الله عز وجل وصار يذهب اليهم ليعرض عليهم الحق ويحذرهم من المخالفة فان هذا من باب الدعوة الى الله عز وجل ولا بأس به لكن اذا لم يجد تقبلا - 00:17:34
ولم يجد الا استهزاء وسخرية فانه فان له الحق في ان يهجرهم ولا يذهب اليهم وان يمنع زوجته واولادها منهم اذا خاف عليهم الفتنة نعم بارك الله فيكم هذا المستمع محمد يا مصري يعمل بالجوف - 00:17:54
يقول في هذه الرسالة بانه يبلغ الثالثة والخمسين من العمر لم يصم في حياته الا سنة واحدة نسأل الله الثبات يقول علما بانني احافظ على الصلوات في اوقاتها ان موضوع عدم صوم الذي حدث مني تهاونا يشغلني يا فضيلة الشيخ ويقض مضجعي. فكيف اعمل بكل هذه السنوات - 00:18:19
الماضية افيدونا مأجورين نقول اذا كانت الايام بل اذا كانت السنوات الماضية لا تصوم فيها فانه لا شك لا شك انك مذنب ذنبا عظيما وتاركا لركن وتاركا لركنا من اركان الاسلام - 00:18:43
والواجب عليك ان تتوب الى الله سبحانه وتعالى وان تعتذر مما صنعت الى ربك وان تندم على ما حصل وان تصلح عملك في المستقبل ولا ولا يلزمك القضاء لما مضى - 00:19:09
وذلك لان القضاء لا تستفيد منه شيئا فان القاعدة الشرعية التي دل عليها النص ان كل عبادة موقتة اذا تركها الانسان بدون عذر حتى خرج وقتها فان قضاءها لا ينفعه - 00:19:28
وذلك لان العبادة المؤقتة موقوتة لزمن ذي طرفين فكما لا تصح لو قدمها على وقتها فلا تصح ايضا لو اخرها عن وقتها بلا عذر ولو فرض انه اخرها عن وقتها بلا عذر - 00:19:56
ثم صلاها بعد ذلك فانها لا تقبل منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ومعلوم ان تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها عمل ليس عليه امر الله ورسوله - 00:20:23
فيكون مردودا غير مقبول قال الله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي فرضا موقتا بوقت فاذا اخرجه الانسان عن وقت لم يصح الا العذر لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها - 00:20:45
فتوب الى الله عز وجل مما تركت من صيام الاعوام الماضية واصلح العمل ومن تاب تاب الله عليه بارك الله فيكم المستمع رأفت عبد البديع مصري يعمل في ضواحي حائل بعث برسالة يقول فيها تلقيت خطابا من بلدي بان زوجتي ستحضر - 00:21:17
لاداء فريضة الحج وذهبت الى جدة واستقبلتها في المطار على املي اننا سنذهب الى المدينة لزيارة المسجد النبوي والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن المسؤول عن ترتيب البعثة قال ان المدينة المنورة زيارتها بعد اداء مناسك الحج - 00:21:38
فاحرمنا من مكة وطفنا وسعينا من جدة؟ يقول فاحرمنا من مكة وطفنا وسعينا وادينا شعائر الحج. فهل حجنا صحيح؟ ام عن ام ان علينا شيء من ناحية عدم احرامنا من الميقات الصحيح - 00:22:00
نرجو الافادة اما بالنسبة للحج فانه صحيح لان الانسان اتى باركانه واما عدم الاحرام من الميقات فانه اساءة ومحرم ولكنه لا يبطل به الحج ويجبر بفدية تذبح في مكة وتوزع على الفقراء هناك - 00:22:17
ولو ان هذا الرجل لما قدم جدة او لما قدم قدمت زوجته جدة و قدم هو ايضا جدة واراد ان يذهب الى المدينة ليحرم من ذي الحليفة من ابيار علي - 00:22:49
ثم لم يحصل ذلك لو انه احرم من جدة فكان هذا والواجب عليه لكنه اساء حيث احرم من مكة ان كان ما ذكر في السؤال صحيحا وان كان المقصود انه احرم من جدة - 00:23:10
فانه ليس عليه دم لانه احرم من حيث ان شاء وقد ذكر الاخ السائل ان امرأته اتت من مصر الى الحج وظاهر كلامه انه ليس معها محرم وهذا حرام عليها - 00:23:29
لا يحل لها لقول النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي

خرجت حاجة واني اكتتبت في غزوة كذا وكذا - 00:23:52
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انطلق فحج مع امرأتك فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يدع الغزوة التي اكتتب فيها وان يذهب مع زوجته وهو ولم يستفصل هل كانت الزوجة - 00:24:09
امنة ام غير انية وهل هي جميلة يخشى الفتنة منها او بها ام لم تكن وهل معها نساء ام لم يكن وهذا دليل على العموم وانه لا يجوز للمرأة ان تسافر لا للحج ولا لغيره - 00:24:28
الا بمحرم واذا لم تجد المرأة محرما فلتهنأها السلامة فانه لا يجب عليه الحج حينئذ لقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وهي اذا لم تجد محرما - 00:24:52
لا تستطيعوا الوصول الى البيت لانها ممنوعة شرعا من السفر بدون محرم وحينئذ تكون معذورة في عدم الحج وليس عليها اثم نعم بارك الله فيكم المستمعة خيرية ميم ميم من حائل - 00:25:15
تقول في هذا السؤال تزوجت من رجل وانجبت منه ولدين ثم توفي ثم تزوجت من بعده من رجل اخر اهتم بولديه واحسن تربيتهما حتى بلغ سن الرشد وتزوجن فهل يصح لزوجتي ولد - 00:25:35
ولديك ان تكشف عن وجهيهما لزوجي الذي قام على تربيتهما ام لا لا يحل لزوجة الولدين او لزوجتي الولدين ان يكشف لزوج امهما لان هذا الرجل ليس ابا لهما نعم لو كان ابا لهما - 00:25:59
فكان زوجات الابناء يكشفنا لابائي ازواجهم ازواجهن وعلى هذا فلا يحل لزوجات ابنيها ان يكشف الحجاب عن زوجها هذا لانه ليس محرما لهم طيب تقول المستمعة خيرية ميم ميم من حائل عندي ذهب استعمله للزينة فقط وقد سمعت اقوالا متضاربة حول زكاة الذهب - 00:26:24
المعد للاستعمال فالبعض يؤكد وجوب الزكاة عليه والبعض الاخر يعفيه من الزكاة فما هو الرأي الصحيح في نظركم مأجورين الرأي الصحيح ان حلي الذهب والفضة تجب فيه الزكاة لعموم الادلة الدالة - 00:26:58
على وجوب الزكاة في الذهب والفضة من غير تفصيل ولان هناك احاديث خاصة تدل على وجوب الزكاة فالحلي المستعمل ولكن لا تجب الزكاة حتى يبلغ نصابا وهو في الذهب خمسة وثمانون جراما - 00:27:18
وفي الفضة خمس مئة وخمسة وتسعون جراما فما دون ذلك ليس فيه زكاته واذا كان للانسان بنات ولكل واحدة منهن حلي لا يبلغ النصاب فان كان هذا الاب قد اعطاهن - 00:27:40
الذهب قد اعطاهن الحلي على سبيل التملك فانه لا زكاة عليه ولا عليهن في في ما عندهن من الحلي لان كل واحدة منهن لا يبلغ ما عندها نصابا وان كان قد اعطاهن على سبيل - 00:28:03
العارية والانتفاع فالحلي ملكه وعليه ان يضم بعضه الى بعض ويخرج زكاته اذا بلغ النصاب شكر الله لكما فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم على ما بينتم لنا ولاخوتي المستمعين الكرام - 00:28:24
اخوتنا الاكارم اجاب على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير بمدينة عنيزة ذكر الله لفضيلته وشكرا لكم انتم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:28:42